

القاضي عبد الجبار المعتزلي

م.م صدام جاسم محمد
جامعة ديالى/ كلية التربية الأصمعي

مقدمة

كانت بداية فكر الأعتزال كما هو معروف في العهد الأموي على اثر اعتزال واصل بن عطاء لحقلة الحسن البصري حول مرتکب الكبيرة، ثم نمت وتطورت وتنامت لتشكل حركة فكرية واسعة بعد ان تبنّاها الخليفة المأمون ومن بعده المعتصم والواثق.

فلا جاء الخليفة المتوكل حارب هذه الحركة وطارد رجالاتها ومنع الجدل والقول بمنطق المعتزلة .

وفي الوقت الذي حوربت فيه هذه الحركة في العراق من قبل الخلفاء العباسيين ومن قبل الفقهاء نجد ان هذه الحركة في ايام البوبيهون تجد لها مرتعا خصبا في مدن خراسان بتأثير اهم رجال المعتزلة وابرزهم في عصره وهو القاضي عبد الجبار الذي وجد عونا وحرية واسعة في طرح افكاره من قبل الوزير الصاحب بن عباد الذي كان مغرما بالفکر المعتزلي لذلك فأن بحثنا سيكون محاولة لأبراز هذه الشخصية وبيان دورها في انتشار وبقاء افكار المعتزلة، بعد اوشك ان تتضائل وتختلاشى.

وقد كان للقاضي عبد الجبار الهمذاني (ت ٤١٥ هـ) دور تاريخي مهم في توثيق مفاهيم المعتزلة وعطائهما النضري الهائل في مسائل علم الكلام من خلال موسوعته الشهيرة (المعني في ابواب العدل والتوحيد) التي تقع في ٢١ مجلدا وقد عثر على ثلثيتها بالتقريب كاملة والباقي لازال مفقودا كما قام تلامذته فيما بعد بتدوين كثير من افكاره وارائه^(١)

ولهذا بحثت في سيرة هذا الرجل ودوره في مجال الأعتزال في فترة ضعف المعتزلة وسيرته العلمية وشيخه وتلاميذه ثم تطرقت الى المحاورات والمجادلات التي جرت بينه وبين الشريف المرتضى نقيب الطالبين في بغداد ومن ثم وفاته

الباحث

اسمه وكنيته والقابه:

وهو ابو الحسن عبد الجبار بن احمد بن خليل الأسد ابادي او الأستر ابادي نسبة الى هذه المدينة التي تعد من اعمال طبرستان .^(٢) ولد سنة ٣٢٩ هـ^(٣) وكان من سواد همدان حيث كان ابا يعمل حلاجا^(٤) وقرأ على ابي اسحق بن عياش في بداية امره مدة من الزمن ورحل الى بغداد واقام عند الشيخ ابي عبد الله مدة مديدة حتى فاق الاقران وصار فريد دهره انذاك^(٥) حيث نشأ في مدينة العلم وحاضرة الخلافة واخذ العلم على يد كبار علمائها مما ادى الى توسيع افق علمه فضلا عن لقائه بكتاب العلماء والفقهاء والأدباء حتى ذاعت شهرته في الديار الإسلامية مما حمل على الوزير الصاحب* بن عباد الى استدعائه الى الري وبقي مواضبا على طلب العلم في هذه المدينة الى ان ترقى الى منصب قاضي القضاة هناك^(٦)

وفيها خلع الوزير الصاحب بن عباد على عبد الجبار بقضاء الري وما تحت حكم مؤيد الدولة بن ركن الدولة^(٧) وقيل تولى قضاء همدان والجبل بالإضافة الى الري^(٨) لقب القاضي عبد الجبار بالقاب عديدة منها قاضي القضاة وذلك لتوليه قضاء الري حيث ان هذا اللقب لم يطلق على غيره في ذلك الوقت^(٩) ولقب بالعلامة المتكلم شيخ المعتزلة في عصره وزمانه صاحب التصانيف من كتاب فقهاء الشافعية^(١٠) وذلك لأنه كان ينتحل مذهب الشافعية في الفروع ومذهب المعتزلة في الأصول لذلك لقب بهذا اللقب^(١١) ولقب بالمتكلم لأنه كان يمثل لسان المعتزلة في فترة ضعف المعتزلة وله في هذه المنزلة عدة تصانيف^(١٢) ومن جراء شهرته هذه عده البعض انه بمنزلة الأمام ابي حنيفة النعمان والأمام الشافعي^(١٣) ومن جراء ذلك قربه الوزير الصاحب اليه واكرمه واغدق عليه المزايا والألقاب حيث رفع شأنه واعلى مرتبته^(١٤) وكانت للصلة الحميمة التي ربطته به جعلته يحتل هذا المنصب^(١٥) وتتفق جميع المصادر العربية الى ان الوزير كان قد عهد الى عبد الجبار بالقضاء وقد كتب ذلك بنفسه وبخط يده وأشار به وهو سبعماه سطر كل سطر في ورقة سمر قندي وله غلاف ابنوس يطبق كالأسطوانة الغليضة^(١٦) وكان القاضي عبد الجبار المعتزلي كثير المراجعة للوزير الصاحب بن عباد حتى عده من اكثر مرافقيه وجلسائه^(١٧) كل هذه الأمور جعلت منه قاضيا حكيمًا ملتزمًا بكتاب الله عز وجل ناجحاً في عمله في مجال القضاء حتى وصفه اكثرا المؤرخين بصفات تليق به وبنجاحه الذي حققه ومنها انه كان حافظاً متقدماً مكتراً^(١٨) وكذلك

كان رجلاً محققاً واسع النظر^(١٩) غير أننا نجد ابن حجر يذمه مدعياً بأنه لم يكن محموداً في القضاء^(٢٠)

١

ويبدو أن السبب في تحامله هذا يعود إلى الاختلاف المذهبى بين الاثنين لكون عبد الجبار معتزلياً على عكس أكثر العلماء والفقهاء وخاصة في بغداد الذين كانوا من الحنابلة والشافعية وكانت هيبة القاضي عبد الجبار ومنزلته تقديرًا لمنزلة القضاء وكان لعلوا ومكانه القاضي عبد الجبار ومنزلته بحيث أنه كان يتربع حتى على الوزير نفسه فعند لقائه بالصاحب بن عباد قال مخاطباً له "أني أريد أن اترجّل للخدمة ولكن العلم يأبى ذلك"^(٢١) وعند وفاة الوزير الصاحب بن عباد (٣٨٥هـ) حملت جنازته وقامت الجماعة الحاضرة اعظاماً له وقبلوا الأرض تكريماً له وكان القاضي عبد الجبار حاضراً قال "لارى الرحمة عليه لأنّه مات عن غير توبة"^(٢٢) وقد عد بعض المؤرخين هذا العمل أحد المأخذ التي أخذت عليه ونسبوا إليه قلة الوفاء ولكن عبد الجبار كونه فقيها حكم عليه بهذا الحكم لكون الصاحب بن عباد قد تولى أمور الدولة البويعية لسنين طويلة وارتُكِبَ كثيراً من المساوئ التي توجب التوبة.

سيرته العلمية:

يعد القاضي عبد الجبار المعتزلي من العلماء الذين اهتموا بشتى العلوم والمعارف وخاصة علوم العقل والنقل والتفسير وكان من الفقهاء الذين جلسوا للمناظرة مرات عديدة وجوابه على أكثر الأسئلة الموجهة له من قبل الجمهور وقد تدرجت الأمور بالقاضي حتى جمع الأموال الكثيرة وقد صادرها فيما بعد الأمير البويعي^(٢٣) وترك لنا القاضي عبد الجبار المعتزلي العديد من المصنفات التي ابدع في تأليفها حتى يذكر المؤرخين انه صاحب التصانيف عمردهراً ومن هذه المصنفات واعضتها كتاب دلائل النبوة وهو كتاب في مجلدين ابان فيه عن علم وبصيرة جيدة^(٢٤)

وقد صنف كذلك في اصول الفقه وفي الأعتزال مصنفات أخرى لاتقل أهمية عن كتبه الأخرى منها تنزيه القرآن عن المطاعن والأمالي والمجموع في المحيط بالتكليف وشرح الأصول الخمسة والمغني في أبواب العدل والتوحيد ومتشابه القرآن وعمد الأدلة^(٢٥) وكتاب التفسير المسمى فوائد القرآن وادنته^(٢٦) لذلك يرى القاريء أو المطلع على سيرة القاضي عبد الجبار ان رحلته في طلب العلم ليست وليدة جديدة وإنما بدات منذ نعومة اصافره فقد رحل من مدينة همدان الى بغداد كما ذكرنا في بداية الأمر طلباً للعلم ومصاحبة للعلماء^(٢٧)

ومن المسائل الكلامية التي خاض فيها عبد الجبار امور كثيرة نذكر منها رايه في المعتزلة وقال مقولته فيهم حيث رأى ان الأعتزال ليس مذهبًا جديداً او فرقه طارئة او طائفه او امرا مستحدثاً وانما هو استمرار لما كان عليه الرسول الكريم ﷺ ويدعم قوله هذا بالأية القرانية الكريمة "واتعز لكم وما تدعون" ^(٢٨) وبما ان المعروف عن المعتزلة باتفاق اغلب الروايات انها انبثقت من حلقة الحسن البصري عن طريق واصل بين عطاء وعمرو بن عبيد بعد ان دب الخلاف بينهم وانفصلوا عن هذه الحلقة كان راي القاضي عبد الجبار المعتزلي في الأعتزال انه كل ماورد في كتاب الله عز وجل كلمة الأعتزال فإن المراد منه الأعتزال عن الباطل فاعلم ان اسم الأعتزال هو مدح ^(٢٩) ويبدوا ان راي القاضي عبد الجبار في هذا المجال غير صحيح وذلك تبعاً لتفسير الآية القرانية السابقة فإن اسم الأعتزال يدل في آيات قرانية اخرى عن مفهوم اخر مثل قوله تعالى "وان لم تؤمنوا لي فأعزلوني" ^(٣٠) وذلك لأنه المراد من هذا الأعتزال هو الكفر ويبدوا من خلال الأراء التي ذكرها القاضي عبد الجبار في معنى الأعتزال انه خص اي كلمة وردت في الأعتزال في القرآن الكريم بالخير او الشخص الحسن قوله تعالى "و اذا اعزلت موهم وما يبعدون الا الله فأوا الى الكهف ينشر لكم ربكم من رحمته وبهبيء لكم من امركم مرفقا" ^(٣١) فضلاً عما ذكره في كلمة الأعتزال في الآيات الكريمتات التي ذكرت في خليل الرحمن النبي ابراهيم عليه السلام) واصحاب الكهف ولقد تناول القاضي عبد الجبار مسائل اخرى منها مسألة الخلافة بعد الرسول الكريم محمد صلى الله عليه وسلم حيث ذكره رداً على شريك بن عبد الله بن ابي نمر حول سؤال يسئل السائل ايهما افضل ابو بكر (رضي الله عنه) او علي (رضي الله عنه) فقال له شريك ابو بكر فقال له السائل انتقول هذا وانت من الشيعة الامامية قال له شريك نعم انما الشيعي من يقول هذا والله لقد رقى علي هذه الأعواد فقال الا ان خير هذه الأمة بعد نبئها ^(٣٢) ابي بكر وعمر (رضي الله عنهم) افكانا نكذبه والله ما كان كذلك ولقد اكده هذا القول ^(٣٣) القاضي عبد الجبار في كتابه تثبيت النبوة .

وهذا المثال يقودنا الى المناظرات التي جرت بين القاضي عبد الجبار وبين الشريف المرتضى نقيب الطالبين في بغداد في مسألة الخلافة بعد النبي ^(٣٤) واحقية من فيها ورأي كل واحد منها في هذه المسألة فقد كان راي القاضي عبد الجبار المعتزلي في احقيه المفضول ^(٣٥) اما الشريف المرتضى فيقول ان هناك نص من الرسول الكريم ^(٣٦) في احقيه علي (رضي الله عنه) في الخلافة وكذلك من المسائل التي تناولها القاضي عبد الجبار المعتزلي هو رده على الباطنية حيث سند اراء الباطنية التي ارجعت نسبها الى الامام علي (رضي الله عنه) وقد الفت في هذا المجال تصانيف عديدة وذلك لدحض هذه الاراء الكاذبة ومن الذين تصدى لهم في هذه الفترة القاضي المعتزلي وكذلك ابو بكر بن الواقاني وذلك في كتاب كشف اسرار الباطنية ^(٣٧) وغيرها من الكتب الأخرى

٣

ولقد جرت كما ذكرنا مناضرات كثيرة بين الشريف المرتضى وبين القاضي عبد الجبار المعتزلي في مسألة الخلافة كما ذكرنا سابقا وقد كان للمعتزلة رأي في هذا أيضا حيث اختصروا هذه المناضرات والمساجلات التي جرت بكلمات بسيطة هي "انه لو كان هناك نص صريح لا يحتمل الشك ما تجرا جمهور الصحابة على مخالفته" ^(٣٥) ويرى متز ان القاضي عبد الجبار كان في بداية امره اشعريا ثم مال الى رأي الخصوم واخذ ينهج نهج المعتزلة حتى انتهى الى رئاسة المعتزلة

وتكلم ايضا عن المعتزلة في انهم لا يستحقون كل ما ينسب اليهم من انهم اصحاب الفكر الحر والعقل. ^(٣٦)

ويبدو من هذه الرواية التي نالت من فكر الاعتزال بأنهم ليسوا اصحاب فكر وعقل وهو رأي خاص به ولم يجمع عليه المؤرخون لأن المعتزلة اصحاب فكر وعقل وقد سموا بالمتكلمة لأنهم يناقشون المسائل مناقشة عقلية بحتة .

شيخ القاضي عبد الجبار وتلاميذه

لقد تتلمذ عبد الجبار على يد كبار العلماء والشيوخ وخاصة في اثناء تنقله بين الامصار الاسلامية طلبا للعلم كبغداد والري وهمدان ولما تمتاز به هذه الامصار والبلاد من تعدد الفقهاء والعلماء والشيوخ الذين يملئون المساجد وحلقات العلم وير福德ونها بعلمهم الواسع الغزير لذلك نرى القاضي عبد الجبار المعتزلي كان له الدور المتميز في الجلوس مع هؤلاء العلماء والفقهاء والمحاذين والأخذ منهم ومن هؤلاء نذكر بعضًا منهم.

عبد الرحمن بن حمدان الجلاب:-

هو الأمام المحدث القدوة ابو محمد عبد الرحمن بن حمدان بن المرزان الهمذاني الجلاب الجزار احد اركان السنة في همدان . سمع ابو حاتم الرازى وابراهيم ابن ديزيل وهلال بن العلاء ومحمد بن غالب التمام وابي بكر بن ابي الدنيا وابراهيم بن نصر والقاضي عبد الجبار بن احمد المعتزلي توفي سنة ثلاثة وثلاثمائة وواحد واربعون للهجرة ^(٣٧)

الزبير بن عبد الواحد الأسد ابادي:-

وهو الزبير بن عبد الواحد بن محمد بن زكريا بن صالح بن ابراهيم الأسد ابادي الهمذاني ابو عبد الله محدث حافظ رحل في طلب العلم والحديث وطاف البلاد شرقا وغربا فسمع خلقا كثيرا و منهم القاضي عبد الجبار وصنف في الكثير من الأبواب توفي في اسد اباد ^(٣٨).

٤

ابو الحسن ابن سلمة القطان :- الامام الحافظ القدوة شيخ الاسلام ابو الحسن علي ابن ابراهيم بن سلمة بن بحر قزويني القطان عالم قزوين . ^(٣٩)

اما تلاميذ القاضي عبد الجبار ومن سمع منه فمن هؤلاء

محمد بن احمد بن عمرو بن الزبيقي البصري من اهل البصرة حدث عن عبد الله الصفار وابي يعلي المنصورى وروى عنه القاضى ابو عمر البصري .^(٤٠)

سعید بن محمد الحسن بن حاتم ابو رشید النیسابوری من كبار المعتزلة من اهل نیسابور ثم انتقل الى الري وتوفي فيها له تصانيف منها مسائل في الخلاف بين البصريين والبغداديين وكذلك دیوان الأصول واعجاز القرآن .^(٤١)

المظفر بن علي الشهري :- ويقال له قاضي الخافقين وكان احد الفضلاء المعروفين ولـي القضاء بعدة بلاد من الجزيرة والشام ورحل الى الجبال وبغداد والعراق وخراسان وسمع بنفسه وسمع ببغداد وتوفي فيها^(٤١)

المناظرات والمحاورات التي دارت بين القاضي عبد الجبار والشريف الرضي

لقد جرت كثير من المناضرات والمساجلات بين القاضي عبد الجبار والشريف المرتضى نقيب الطالبين في بغداد اوضحت هذه المناضرات مقدرة القاضي عبد الجبار الفائقة في الجواب على اكثـر المسائل التي دارت بينهما واثبتت قوـة وحـجة القاضي عبد الجبار في رأـيه حتى انه افـهم الشـريف المرتضـى في الكـثير مـنهـا . ومن هـذه المسـائل عـلى سـبيل المـثال مـسـالة الخـراج فـي زـمن الدـولة العـربـية الأـسـلامـية وـما فـعلـه الخـليـفة عمر(رضـي الله عـنهـ) فـي هـذا المـجال وـخـاصـة فـي خـراج اـرض السـوـاد حيث ذـكر ان الخـراج اـصلـه السـنة لـأن النـبـي ﷺ بين لـمن يتـولـى المـرـضـبـاـ من الـخـتـيـار وهذا الـحـدـيـث يـفسـر ان لـخـلـيـفة الـحـق فـي الـبـتـ في هـذا الـأـمـر ولـما اـفـضـى الـأـمـر إـلـى الـخـلـيـفة عـلـيـ(رضـي الله عـنهـ) تركـهـ هذا الـأـمـر عـلـى جـمـلـتـيـهـ ولمـ يـعـمل تـغـيـراـ عـلـيـهـ وـذـكـرـ ان لـيـسـ مـالـكـيـ الـغـنـيـمة مـلـكـاـ صـرـيـحاـ باـعـتـبارـها جـزـءـاـ مـنـ الـخـراجـ وـكانـ هـذا رـأـيـ القـاضـي عبدـ الجـبارـ فـي هـذا المـجـالـ وـلمـ يـعـتـرـضـ عـلـيـهـ الشـرـيفـ المرـضـىـ ولكنـ اـعـتـرـاضـهـ تمـ عـلـىـ مـافـعـلـهـ عمرـ(رضـي الله عـنهـ)ـ منـ انهـ فـعـلـ مـافـعـلـ بـرـضاـ الغـانـمـينـ وـانـهـ عـوـضـهـمـ عـنـ ذـلـكـ حيثـ انـكـ الشـرـيفـ المرـضـىـ

ذلك (٤٢) اما موضوع الجزية فطريقة الاجتهاد في هذا الامر تعود الى الامام يرى فيه رأيه بمشاورة الصراحء والفقهاء (٤٣) وقد فصل البلاذري في كتابه فتوح البلدان كثيرا حيث ذكر امور الخراج واخذ الأرض التي يفرض الخراج واخذ الأرض التي يفرض عليها العشر وكذلك الجزية بالنسبة للمسلم والذمي وخارج الأرضي الحجازية والاراضي العراقية وحتى البلدان التي فتحت هل عليها جزية أم خراج (٤٤)

اما المسألة الأخرى التي تحاور عليها القاضي مع الشريف المرتضى فهي مسألة القضاء حيث ذكر الشريف المرتضى ان الخليفة عمر (رضي الله عنه) كان يتلون في الأحكام حتى روى انه قضى في الجد بسبعين قضية وروي مائة قضية وانه كان يفضل في القسمة والعطاء وقد ساوى الله تعالى بين الجميع اجاب قاضي القضاة عن ذلك فقال مسائل الاجتهاد يسوع فيها الاختلاف والرجوع عن راي الى راي اخر حسب الامارات . وقد ذكر ان ذلك هي طرقة امير المؤمنين علي (رضي الله عنه) في امهات الولاد ومقاسمة الجد مع الأخوة ومسألة الحرام . وقال انما الكلام في اصل القياس والأجتهاد فإذا ثبت ذلك خرج من ان يكون طعنا وقد ثبت ان امير المؤمنين كان يولي بسبعين فتيا في سبعين مسألة وذلك دليل على علمه وفقهه وتمكنه من البحث في تفاصيل المسائل (٤٥) وقد فصل من باب الميراث كثيرا من حيث اصحاب الفروض وذوي الأرحام وكذلك من حيث لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم وشرح فيه كثيرا (٤٦)

اما المسألة الأخرى فهي مسألة زواج المتعة حيث روي ان عمر (رضي الله عنه) قوله " متعتان كانتا على عهد رسول الله (ص) انا انهي عنهما واعاقب عليهما ويلاحظ ان هذا القول القبيح بلا سند لأنه ليس من يشرع فيقول هذا القول اجاب قاضي القضاة عن هذا الأمر بقوله انماعني بقوله اني انهي عنهما واعاقب عليهما كراهيته لذلك وتشدده فيه (٤٧) والمعلوم ان المتعة كان رسول الله (ص) قد نهى عنهما وذلك في غزوة خيبر (٤٨) حيث نهى رسول الله (ص) عن اكل لحوم الحمر الأنثوية وزواج المتعة

والمسالة الأخرى التي تتناولها الشريف هي ان الخليفة عمر (رضي الله عنه) قد ابدع في الدين مالا يجوز مثل صلاة التراویح في رمضان وهذا مخالف للدين اجاب قاضي القضاة بأن شهر رمضان قد روي عن النبي انه صلى التراویح ثم ترك وإذا علم بان الترك ليس بنسخ صار سنة يجوز ان يعمل بها وكذلك كان تركه لها من التنبیه بانها ليست بفرض على المسلم ومن تخفيف

التعبد كما فيه الدعاء في الصلاة والتشدد في حفظ القرآن فما الذي يمنع ان يعمل به بعد الرسول (عليه السلام) ويروى ان عمر (رضي الله عنه) خرج ليلاً فرأى الناس في المسجد فرأى المصابيح فيه قال ما هذا فقيل ان الناس اجتمعوا للصلوة التطوع أي التراویح فقال بدعة فنعت البدعة أي بدعة حسنة (٤٩) ويبيدوا من تسمية الخليفة عمر (رضي الله عنه) هذه الصلاة بالبدعة أي انها ليست بفرض وإنما تعتبر كالنوافل وصلاتها افضل واطلق عليها بالبدعة الحسنة وذلك لأن شغل الناس بالتوجه إلى الله في هذه الأيام المباركة من شهر رمضان افضل من تجمعهم في امور اخرى وذلك لغرض اعزاز الدين، وقد روي عن رسول الله (ص) "لرمضان من قامه ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه" (٥٠) وهو دليل واضح على كثرة الصلاة في هذا الشهر والتوجه إلى الله مغفرة للذنوب. واتفق العلماء على استحبابها واختلفوا في ان الأفضل صلاتها فراداً او في جماعة في المسجد فقال الشافعي وجمهور من الصحابة وابو حنيفة واحمد بن حنبل وبعض المالكية الأفضل صلاتها جماعة كما فعل الخليفة عمر (رضي الله عنه) والصحابة واستمر عليه المسلمين لأنها من الشعائر الطاهرة وابشه بصلة العيد (٥١) اما المسالة الأخرى التي اختلف عليها القاضي والشريف فهي مسألة الزنا وعقاب الزاني اذا ثبتت عليه التهمة وكان الاختلاف قد بدأ حول تهمة زنا المغيرة بن شعبة والي العراق اذاك فقد اتفق قول الخليفة عمر (رضي الله عنه) مع الصحابة على سقوط الرجم عنه لأن زيادة بن ابيه لم يحضر في المجلس الاول وانه حضر في المجلس الثاني فلعل اسقاط الحد كان لهذا السبب غير ان الشريف المرتضى اعترض على هذا الحكم وقال كان الحد في حكم الثابت فإن الله تعالى لم يوجب الحد الا اذا كان ثابتاً ولم يوجبه اذا كان في حكم الثابت ومعنى الحكم الثابت اي انه قريب من الثبوت وان لم يثبت حقيقته وان اعتراضه الثاني بان الشهادة لم تكتمل حيث نسب ذلك الى تلقين الخليفة عمر (رضي الله عنه) وكراهه ان يشهد وكذلك قوله انه درأ الحد عن واحد

وكان درأ الحد عن ثلاثة اولى من ذلك اجاب قاضي القضاة عن ذلك بقوله انما كان يمكن دفعه عنه فاما قول المرتضى بل كان يمكن دفعهم بان لا يلقن الرابع الامتناع عن الشهادة واجاب قاضي القضاة عن هذا القول بان الزنا وسم النسان به اعظم واسئر وافحش من ان يوسم بالكذب والأفتراء او عقوبة الزاني اعظم من عقوبة الكاذب (٥٢) من ذلك نستنتج ان الله تعالى اوجب جلد ثلاثة من المسلمين لتخلص واحد شهد الثلاثة عليه بالزنا . وقد ذكر ان الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ذكر في المغيرة قولاً اورده قاضي القضاة "ارى وجه رجلاً لا يفضح الله به رجالاً من المسلمين" لأن الخليفة عمر (رضي الله عنه) كره فضيحة المغيرة .

وقد اسهب القاضي والشريف المرتضى في قضية الزنا كثيرا واتخذوا من تهمة الزنا التي وقعت من تهمة الزنا التي وقعت على المغيرة نقطة نقاشهم الطويل في الزنا ولكن لو رجعنا الى قول الرسول ﷺ " ادرأوا الحدود بالشبهات " (٥٣) اوضحت الكثير من الأمور والدرا هنا الدفع أي يدفعون الأحتمال والكلام الحسن الأذى وقيل يدفعون بالتوبة والاستغفار والذنب .

وقال ابو حنيفة واصحابه يستحب لللامام ان يلقن المقر بالزنا الرجوع ويقول له تأمل ما تقول لعلك مستتها او قبلتها ويجب على الامام ان يسئل الشهود ما الزنا وكيف وهو واين زنا وبمن ومتى زنا وهل رأوه وطائفها في فرجها كالميل في المكحلة فإذا ثبت ذلك سئل عنهم فلا يقيم الحد حتى يسئلهم القاضي في السر والعلنـة ولا يقام الحد بأقرار الإنسان على نفسه حتى يقر اربع مرات في اربع مجالس (٤٥) والمسألة الأخيرة التي تناقض عليها القاضي والشريف هي مسألة الشورى ومسألة اختيار الخليفة بعد وفاة عمر (رضي الله عنه) وقد نوهنا عنها بعض الشئ في السيرة العلمية للقاضي فقد ذكر الشريف بأن الخليفة عمر (رضي الله عنه) وامره ب اختيار الخليفة بعده عن طريق مجلس شورى الذي اوصى به قد خرج بهذا النص عن الاختيار وانه نم كل واحد منهم بأن ذكر فيه طعنا ثم اهله للخلافة بعد ان طعن فيه وصفه بالضعف والقصور بالضعف والقصور وقال ان اجتمع علي (رضي الله عنه) وعثمان (رضي الله عنه) فالقول ماقالا وان صاروا ثلاثة وثلاثة فالقول للذين فيهم عبد الرحمن وذلك لعله لأن علي (رضي الله عنه) وعثمان (رضي الله عنه) لا يجتمعان وان عبد الرحمن لا يكاد ان يعدل بالأمر لأنه سيقف مع خته وابن عمه وانه امر بضرب اعنائهم ان تأخروا عن البيعة ثلاثة ايام . ورد قاضي القضاة على الشريف بقوله ان الأمور الظاهرة لا يجوز ان يعرض عليها باخبار غير صحيحة والأمر في الشورى ظاهر وان الجماعة دخلت فيها بالرضى وليس بالأكره .

ولذلك جعلنا دخول علي (رضي الله عنه) في الشورى احد ما يعتمد عليه حيث لا يوجد أي نص يدل على انه المختص في الامامة لأنه كان يجب عليه ان يصرح بالنص على نفسه بل يحتاج الى ذكر فضائله ومناقبـه لأن الحال حال مناظرة ولم يكن المر مستقلـاً واحدـاً فلا يمكن لن يتعلق بالتقية ومعلوم ان دلالة الفعل احسن من دلالة القول ومن المعلوم ان عبد الرحمن اخذ الميثاق على الجماعة بالرضا بمن يختار . وقد علمنا انما اراده الخليفة عمر (رضي الله عنه) هو

النصيحة للMuslimين في أمر الشورى وهذه الأغراض التي يتخذها أعدائه بأنه اراد ان يولي عثمان بن عفان (رضي الله عنه) كما لم يمنع ذلك ابا بكر (رضي الله عنه) (٥٥) ويبيدوا من الروايات السابقة ان مجلس الشورى قد اعد اعدادا جيدا وبموافقة العضاء جميعهم وقد رضوا بجميع النتائج التي يخرجون بها من المجلس بعد الاجتماع الذي يتفقون عليه .

وفاته

تفق معظم المصادر العربية على انه توفي سنة (٤١٥هـ) بعد عمر ناهز الستة والخمسون عاما قضاه في طلب العلم والقضاء بين الناس (٥٦) والمناظرات والمساجلات التي جرت بينه وبين العلماء والفقهاء الآخرين (٥٧)

الهوامش

- ١- ابن كثير ؛ البداية والنهاية ؛ ج ١١ ؛ ص ٣٢٨
- ٢- الخطيب البغدادي ؛ تاريخ بغداد ؛ ج ١١ ؛ ص ١١٤-١١٣
- أبن مأكولا؛ أكمال الكمال ؛ ج ١؛ ص ٤٥١
- السمعاني ؛ الانساب ؛ ج ١؛ ص ١٣٦

- الموفق الخوارزمي ؛ المناقب ؛ ص ٣٢٥
- الذهبي ؛ سير أعلام النبلاء ؛ ج ١٧؛ ص ٢٤٤
- السبكي ؛ طبقات الشافعية الكبرى ؛ ج ١؛ ص ٩٥
- ابن حجر ؛ لسان الميزان ؛ ج ٤؛ ص ١١
- ابن العماد الحنفي ؛ شذرات الذهب ؛ ج ٣؛ ص ٢٠٢-٢٠٣
- الزركلي ؛ الاعلام ؛ ج ٣؛ ص ٢٧٣
- سركيس ؛ معجم مطبوعات العربية ؛ ج ٢؛ ص ١٢٦٩
- ٣- البغدادي ؛ هدية العارفین ؛ ص ٤٩٨
- ابو حیان التوھیدي ؛ الامتناع والمؤاسنة ؛ ج ١؛ ص ٣٨
- ٤- سركيس ؛ معجم المطبوعات العربية ؛ ج ٢؛ ص ١٢٦٩
*صاحب بن عباد : هو أبو القاسم اسماعيل عباد بن عباس من اهل الطالقان وهي بلدة بين قزوين وايهر ولد سنة ٣٢٦هـ لقب بالصاحب بن عباد لصاحبه الوزير أبي الفضل بن العميد . ينظر
- الحموي ؛ معجم الادباء ؛ ج ٦؛ ص ٢٥٧
- ابن كثير ؛ البداية والنهاية ؛ ج ١١؛ ص ٣١٦
*الري : كورة معروفة تنسب الى الجبل وليس منها مثل كورة شهرزور والصامغان والري اقرب الى خراسان. ينظر المقدسي ، معجم ما استجم ، ج ٢ ، ص ٦٩٠.
- ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق، ج ٢٢ ، ص ٢٣٨
- الزركلي ، الاعلام ج ٣، ص ٢٧٣.
- الذهبي ، سير اعلام النبلاء، ص ٢٤٤ ،
- ابن حجر ، لسان الميزان ، ج ٣، ص ٣٨٦.
- السمعاني ، الانساب ، ج ١، ص ١٣٧.
- الذهبي ، سير اعلام النبلاء، ص ٢٤٤ ،
- الرازى ، المحصول ، ج ٣، ص ١٠٦.
- الزركلي ، الاعدم، ج ٣، ص ٢٧٣.
- الابطحي ، تهذيب المقال ، ج ٢، ص ٢٧٥ .
- سركيس ، معجم المطبوعات العربية ، ص ١٢٦٩.
٤- ابن حجر ، لسان الميزان ، ج ٤، ص ١١.

- ١٥ - ياقوت الحموي ، معجم الادباء، ج ٢، ص. ٣١٤
- ١٦ - ابن كثير ، البداية والنهاية، ج ١١، ص. ٣٢٩
- ١٧ - الذهبي ، تذكرة الحفاظ، ج ٣، ص. ٩٠١
- ١٨ - السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى، ج ١، ص. ٩٥
- ١٩ - ابن حجر ، لسان الميزان، ج ٣، ص. ٣٨٦
- ٢٠ - ياقوت الحموي ، معجم الادباء، ج ٢، ص. ٣١٤
- ٢١ - ياقوت الحموي ، معجم الادباء، ج ١، ص. ٧٠-٧١
- ٢٢ - ابو حيان التوحيدي ، الامتناع والمؤانسة، ج ١، ص. ٣٨.
- ٢٣ - ابن العماد الحنبلی ، شذرات الذهب، ج ٣، ص. ٢٠٢-٢٠٣
- ٢٤ - ابن كثیر ، البداية والنهاية، ج ١١، ص. ٣٢٩
- الطهراني ، ذیل کشف الظنون، ج ١، ص. ٤٧٨
- الزركلي ، الاعلام، ج ٣، ص. ٢٧٣
- ٢٥ - الطهراني ، ذیل کشف الظنون، ج ١، ص. ٧٤
- ٢٦ - سركيس ، معجم المطبوعات العربية، ج ٢، ص. ١٢٦٩
- ٢٧ - سورة مريم ، الاية ٤٨
- ٢٨ - الرازی ، اعتقادات فرق المسلمين والمرجعین ، ج ١، ص. ٣٩.
- ٢٩ - سورة الدخان ، الاية ٢١
- ٣٠ - سورة الكهف ، الاية ١٦
- ٣١ - ابن تیمیة ، منهاج السنة ، ج ٢، ص. ٨٦.
- * في احقيۃ المفضول : مذهب الزیدیة یميل الى الاعتزال وهو في نفس الوقت من اقرب المذاهب الى اهل السنة وقد كان زید بن علی امام الزیدیة . ويقول بامامة المفضول مع وجود الافضل بمعنى انه لا یشترط في الامام ان يكون افضل الناس جميعا . ينظر
- الشکعة ، اسلام بلا مذاهب ، ص. ٢٢٧
- ٣٢ - امین ، ظهر الاسلام ، ص. ٤٤
- ٣٣ - الذهبي ، سیر اعلام النبلاء ، ج ١٥، ص. ٢١٣
- ٣٤ - امین ظهر الاسلام ، ص. ٦٤
- ٣٥ - متز ، الحضارة الاسلامية في القرن الرابع.
- ٣٦ - الذهبي سیر اعلام النبلاء ، ج ١٥، ص. ٤٧٧
- ٣٧ - الذهبي ، سیر اعلام النبلاء ، ج ١٠، ص. ١٤١
- ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٦، ص. ٣٨٧
- کحالة ، معجم المؤلفین ، ج ٤ ، ص. ١٨٠

- ٣٨ - الذهبي، سير اعلام النبلاء، ج ١٥ ، ص. ٤٦٣.
- ٣٩ - السمعاني، الانساب ، ج. ١٨٧. ٣، ص. ١٨٧.
- ٤٠ - الزركلي، الاعلام، ج ٣، ص. ١٠١.
- ٤١ - السمعاني، الانساب، ج ٣، ص. ٤٧٣.
- ٤٢ - ابن حجر ، لسان الميزان، ج ٣، ص. ٣٨٦.
- ٤٣ - ابن أبي الحميد، شرح نهج البلاغة، ج ٣، ص. ١٦٥ - ١٦٦.
- ٤٤ - المصدر نفسه، ج ٣، ص. ١٧٩.
- ٤٥ - البلاذري ، فتون البلدان، ج ١ ، ص ١٤ ، ص ٢٠، ص. ٦٨.
- المصدر نفسه، ج ٢، ص. ٣٢٣ - ٣٢٤.
- ٤٦ - ابن أبي الحميد، شرح نهج البلاغة، ج ٣، ص ١٦٥ ، ١٦٦.
- ٤٧ - النووي، شرح مسلم، ج ١٠ ، ص ١٢٤.
- البيهقي، السنن الكبرى، ج ١٠ ، ص ٣٥٥.
- الدارامي، سنن الدارامي، ج ٢ ، ص. ٣٦٦.
- ٤٨ - ابن أبي الحميد، شرح نهج البلاغة ، ج ٣، ص. ١٦٧.
- ٤٩ - ابن هشام ، سيرة ، ج ٢، ص. ٣٢٢.
- ٥٠ - البخاري، صحيح البخاري، ج ٦، ص. ١٢٩.
- ٥١ - ابن أبي الحميد، شرح نهج البلاغة، ج ٣، ص. ١٧٨.
- ٥٢ - البخاري، صحيح البخاري، ج ٢، ص ٢٥١ - ٢٥٢ - ٢٥٣.
- ٥٣ - النووي، شرح مسلم ، ج ٦ ، ص ٣٩.
- البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٢ ، ص. ٤٩٤.
- ٥٤ - ابن أبي الحميد ، شرح نهج البلاغة ، ص ١٦٤ - ١٦٥.
- ٥٥ - القرطبي، تفسير القرطبي، ج ١٣، ص. ٢٩٨.
- ابن كثير ، تفسير ابن كثير، ج ٢ ، ص. ٥٨.
- ٥٦ - ابن أبي الحميد، شرح نهج البلاغة ، مج ٣ ، ص. ١٦٤.
- ٥٧ - المصدر نفسه ، مج ٣، ص. ١٦٩.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

- ١-أبن الاثير ؛ عز الدين أبن أبي الحسن علي بن أبي كريم ؛ (ت ٦٣٠ هـ) ؛ الكامل في التاريخ ؛ مط دار صادر ؛ بيروت ؛ لبنان ؛ ١٩٧٥ م.
- ٢-الابطحي ؛ السيد محمد علي الموحد ؛ تهذيب المقال في تنقية كتاب الرجال ؛ ط ١٤١٢ هـ ؛ مط سيد الشهداء ؛ قم ؛ نشر أبن المؤلف سيد محمد.
- ٣-امين ؛ أحمد ؛ ظهر الاسلام ؛ مط دار الكتاب العربي ؛ بيروت ؛ ١٩٩٦.
- ٤-البلاذري، احمد بن يحيى،(ت ٢٧٩ هـ)،فتح البلدان، ط ١٣٧٩ هـ،مطبعة لجنة البيان العربي،نشر مكتبة النهضة المصرية ،القاهرة
- ٥-البغدادي ؛ اسماعيل باشا ؛ هدية العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين ؛ مط دار أحياء التراث العربي ؛ بيروت ؛ لبنان.
- ٦-البيهقي ،احمد بن الحسين بن علي،(ت ٤٥٨ هـ)،مط الفكر،نشر دار الفكر،بيروت
- ٧-البخاري،محمد بن اسماعيل ،(ت ٢٥٦ هـ)،مطبعة دار الفكر،بيروت،طبع بالأوفسيت عن طبعة دار الطباعة العاملة بستانبول، ١٤٠١ هـ
- ٨-أبن تيمية ؛ احمد بن عبد الرحيم ؛ (ت ٧٢٨ هـ) ؛ منهاج السنة ؛ نشر مؤسسة قرطبة ؛ ١٤٠٦ ؛ تحقيق د. محمد رشاد سالم.
- ٩-أبن تغري بردي ؛ أبو المحسن يوسف ؛ (٨٧٤ هـ) ؛ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ؛ نشر المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر ؛ القاهرة ؛ ١٩٦٣ م.
- ١٠-أبن الجوزي ؛ أبو الفرج عبد الرحمن ؛ (ت ٥٩٧ هـ) ؛ المنظم في تاريخ الملوك والامم ؛ مط العثمانية ؛ حيدر أباد الدكن ؛ الهند ؛ ١٣٥٨ هـ
- ١١-أبن حجر ؛ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ؛ (ت ٨٥٢ هـ) ؛ ط ٢ ؛نشر مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ؛ بيروت.

- ١٢-أبو حيان التوحيدي ؛ الامتناع و المؤانسة ؛ نشر المكتبة المصرية ؛ بيروت ؛ لبنان ؛ تصحیح و ضبط أحمد أمین ؛ و أحمد الزین
- ١٣- ابن أبي الحید، شرح نهج البلاغة ،(ت ٦٥٦ھـ)، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم، مطبعة احياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركائه
- ١٤-الخطيب البغدادي ؛ أبو بكر أحمد بن علي ؛ (ت ٤٦٣ھـ) تاريخ بغداد ؛ مط دار الكتب العلمية ؛ (١٤٦٧ھـ) ؛ تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ؛ نشر محمد علي بيضون ؛ بيروت
- ١٥-الخوارزمي الموفق بن محمد بن محمد المكي ؛ (ت ٥٦٨ھـ)؛ المناقذ ؛ ط ٢ ؛ ١٤١١ھـ ؛ مط مؤسسة النشر الإسلامي ؛ تحقيق الشيخ مالك الحموي
- ١٦-الدارامي ،عبد الله بن بهرام،(ت ٢٥٥ھـ)،سنن الدارامي،نشر مطبعة الأعنةال،دمشق
- ١٧-الذهبي ؛ أبو عبد الله شمس الدين ؛ (ت ٧٤٨ھـ) ٠
١- تذكرة الحفاظ ؛ نشر مكتبة الحرم الملكي ٠
ب - العبر في خبر من غبر ؛ الكويت ؛ ١٩٦٠م ؛ تحقيق صلاح الدين المنجد ٠
ت - سير اعلام النبلاء ؛ نشر مؤسسة الرسالة ؛ ط ٩؛ ١٤٣١ھـ ؛ تحقيق شعيب الأرنقطي و حسين الأسد ٠
١٨- الرازي ؛ فخر الدين محمد بن عمر الحسين ؛ (٦٠٦ھـ) ٠
١ - المحصول في علم أصول الفقه ؛ نشر مؤسسة الرسالة للطبع ؛ بيروت ؛ ١٤١٢ھـ؛ ط ٢
ب - اعتقادات فرق المسلمين و المشركين ؛ نشر دار المكتبة العلمية ؛ بيروت ؛ ١٤٠٢ھـ؛ تحقيق علي سامي النشار ٠
١٩- الزركلي خير الدين ؛ الأعلام ؛ مط دار العلم للملايين ؛ نشر دار العلم ؛ بيروت؛ ط ٥ ٠
٢٠- السمعاني ؛ أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي ؛ (ت ٥٦٢ھـ) ؛ الأنساب ؛ مط دار الجنان ؛ بيروت ؛ ١٤٠٨ھـ؛ تحقيق عبد الله عمر ٠
٢١- السبكي ؛ أبو نصر ؛ عبد الوهاب بن علي ؛ (ت ٧٧١ھـ)؛ طبقات الشافعية الكبرى ؛ مطبعة هجر ؛ الجيزة ١٩٩٢م ؛ ط ٢؛ تحقيق د. عبد الفتاح محمد و د. محمود محمد الطناحي ٠
٢٢-سرکيس ؛ اليان ؛ معجم المطبوعات العربية و المعرفة؛ مط بهمن ؛ قم ؛ ١٤١٠ھـ ٠
٢٣- الشكعة ، مصطفى ، أسلام بلا مذاهب ، الدار المصرية اللبنانية للطباعة و النشر ، مصر الجديدة ، ١٩٩٧م ، ط ١٣ ٠
٢٤- الطبری ؛ محمد بن جریر ؛ (ت ٣١٠ھـ) ؛ تاريخ الرسل و الملوك؛ تحقيق محمد أبو الفضل أبراہیم ؛ القاهرة ؛ ١٩٦٩م ١٩٦٠م ٠
٢٥- الطهراني ؛ آقا بزرگ ؛ ذیل کشف الظنون ؛ رتبها السيد حسن الموسوی ٠
٢٦- ابن عساکر ؛ أبو القاسم علي بن الحسن ابن هيبة الله بن عبد الله ؛ (ت ٥٧١ھـ) ؛ تاريخ مدينة دمشق ؛ تحقيق علي شيري؛ دار الفكر للطباعة ؛ بيروت ؛ ١٤١٥ھـ ٠
٢٧- ابن العماد الحنبلی ؛ أبو الفلاح عبد الحي ؛ (ت ١٠٨٩ھـ) ؛ شذرات الذهب في أخبار من ذهب ؛ المكتب التجاري للطباعة و النشر ؛ بيروت ٠

- ٢٨- القرطبي، أبي عبد الله محمد بن احمد، (ت ٦٧١ هـ)، الجامع لأحكام القرآن، ط ٤٥ هـ، مطبعة دار أحياء التراث العربي، نشر مؤسسة التاريخ العربي، بيروت
- ٢٩- ابن كثير ؛ عماد الدين أبو الفداء أسماعيل بن عمر ؛ (ت ٧٧٤ هـ) ؛ البداية والنهاية ؛ ط ٢ مط المعارك ؛ بيروت ؛ ١٩٧٤ م
- تفسير القرآن العظيم، ط ١٤١٢ هـ، مطبعة دار المعرفة، بيروت
- ٣٠- كحالة ؛ عمر ؛ معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية ؛ دار أحياء التراث العربي ؛ بيروت
- ٣١- مسكونية ؛ أبو علي احمد بن محمد (ت ٤٢١) ؛ تجارب الامم ، طبع في الاوقيانوس في مكتبة المثنى في بغداد / ١٩١٤ م
- ٣٢- المقدسي ؛ محمد بن أحمد ؛ (ت ٣٧٥ هـ)؛ أحسن التقاسيم في معرفة الاقاليم ؛ نشر وزارة الثقافة والارشاد القومي بدمشق ؛ تحقيق غازي طليحات ؛ ١٩٨٠ م
- ٣٣- ابن مأكولا ؛ أبو نصر علي ابن هبة الله ؛ (ت ٤٧٥ هـ) ؛ اكمال الكمال ؛ نشر دار الكتاب الاسلامي ؛ القاهرة ؛ تحقيق نايف عباس .
- ٤- متن ؛ ادم؛ الحضارة الاسلامية في القرن الرابع ؛ ترجمة محمد عبد الهادي أبو ريدة ؛ القاهرة ١٩٥٧ م
- ٥- النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، (ت ٦٧٦ هـ)، ط ٢٠٧، ١٤٠٧ هـ، نشر دار الكتاب العربي، بيروت
- ٦- ابن هشام، محمد بن عبد الملك، (ت ٢١٣ هـ)، السيرة النبوية، مطبعة مصطفى البابي وشركاه، مصر ، مط ٢٠٥٥ هـ - ١٣٧٥ م
- ٧- ياقوت الحموي ؛ شهاب الدين ابو عبد الله (ت ٦٢٦) ؛
- معجم الأدباء ؛ مصر؛ ١٩٢٤ ؛ مرجليلوت
- معجم البلدان ؛ مط دار أحياء التراث العربي ؛ بيروت ؛ لبنان .